

9154 - حكم من حج متمتعا مع امرأته ولم يحلقو ويقصرو إلا

بعد رمي جمر العقبة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول مرسلها قمت انا وزوجتي باداء فريضة الحج متمتعا وبعد العمرة لم اقصر شعري ناسيا وكذلك زوجتي لم تقصر وبعد ذهابي الى منى وبعد رمي جمرة العقبة حلقت شعري وقصرت زوجتي. هل ما فعلناه حينئذ صحيح ام ان علينا - [00:00:00](#)

جزاكم الله خيرا ان كنتم في عمرتكم متمتعين فاذا كنت انت وزوجتك متمتعين فطفتهم وسعيتهم فقد تركتم عملا هاما من اعمال العمرة وهو التقصير. طيب مختلف هل هو ركن؟ والصحيح انه ليس بركن. الحمد لله. ولذلك يجبره ذبح شاة عنك وذبح اخرى عن زوجتك. طيب. طيب - [00:00:23](#)

اما ان كنتم زيارة متمتعين وافدين للحج والعمرة اضفتم وسعيتهم ولم تحلوا احرامكم وتوجهتم الى منى ثم بعد الرجوع فمن مزدلفة حصل حلق او التقصير فلا شيء عليكم اذ المحرم بالعمرة والحج معا - [00:00:56](#)

او بالحج وحده لكنك انت ذكرت العمرة فالمحرم بالحج والعمرة معا لا يقصر الا بعد رجوعه من مزدلفة من عرفات وانت اعرف بما كنت عليه فان كنت في حالك معتمرا - [00:01:19](#)

متمتعا وتحللت في ظاهر امرك وما وما تعتقد ولبست ملابس وربما باشرت زوجتك لقد تركت واجبا من واجبات العمرة يجبروا هذا الواجب والمحوشات لفقراء مكة والله اعلم. جزاكم الله خيرا. يقول انه متمتع يحفظكم الله - [00:01:36](#)

اه انا تركت ذلك لان بعض الناس يظن ان المعتمر نعم. ولو قرن متمتعا كما هو عند كثير من اهل العلم - [00:01:58](#)